@ 75 @ $ المسألة الثالثة $.

أخبرنا أبو الحسن المبارك بن عبد الجبار أخبرنا القاضي أبو الطيب الطبري أخبرنا الدارقطني حدثنا الحسن بن أحمد بن صالح الكوفي حدثنا عليّ بن الحسن بن هارون البلدي حدثنا إسماعيل بن الحسن الحراني أخبرنا أيوب بن خالد الحراني حدثنا محمد بن علوان عن نافع عن ابن عمر قال خرج رسول ا في بعض أسفاره فسار ليلا فمرّ َ على رجل جالس عند مقراةٍ له فقال له عمر يا صاحب المقراة ولغت السباع الليلة في مقراتك فقال له النبي يا صاحب المقراة لا تخبره هذا متكلّ ِف لها ما حملت في بطونها ولنا ما بقي شراب وطهور .

وهذا بيان سؤال عن ورود الحوض السباع فإن كان ممكنا غالبا لا يُحتاج إليه وإنما يعوّل على حال الماء في لونه وطعمه وريحه فلا ينبغي لأحد أن يسأل ما يكسبه في دينه شكّا أو إشكالا في عمله .

ولهذا قلنا لكم إذا جاء السائل عن مسألة فوجدتم له مخلصا فيها فلا تسألوه عن شيء وإن لم تجدوا له مخلصا فحينئذ فاسألوه عن تصرّ ُف أحواله وأقواله ونيته عسى أن يكون له مخلص وا أعلم